Vol.26, No. 2, April, 2024 ISSN: 2090-5890 & 2735-3222

المضامين التربوية لفقه نشوز الزوجة عند الإمام أبي حامد الغزالي

دراسة تحليلية

إعداد

صالحة إبراهيم عطا إبراهيم الفيومي

باحثة ماجستير –أصول تربية–كلية التربية جامعة المنصورة

الأستاذ الدكتور
محمد إبراهيم عطوة مجاهد
أستاذ أصول التربية المتفرغ
كلية التربية – جامعة المنصورة

الأستاذ الدكتور
حامد أحمد محمد شحاتة
أستاذ أصول التربية
كلية التربية – جامعة المنصورة

المضامين التربوية لفقه نشوز الزوجة عند الإمام أبي حامد الغزالي

دراسة تحليلية

إعداد

صالحة إبراهيم عطا إبراهيم الفيومي

باحثة ماجستير –أصول تربية–كلية التربية جامعة المنصورة

المستخلص

هدف البحث الحالي إلى التعرف على مفهوم النشوز، وأسبابه، وأنواعه، ومضامينه التربوية، وبيان التصور المقترح لعلاجه في فكر الإمام أبي حامد الغزالي، وقد استخدم البحث المنهج الوصفي، وبخاصة أسلوب تحليل المحتوى، وجاء البحث في ثلاثة محاور: الإطار المفهومي للنشوز في الإسلام، والمضامين التربوية لفقه النشوز عند الإمام الغزالي، وسبل مواجهة مشكلة النشوز في فكر الإمام الغزالي. ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث أن أغلب أسباب النشوز ترجع إلى الجهل بحقوق وواجبات كل من الزوجين، وأن النشوز قد يكون من الزوجة أو من الزوج أو منهما معا، وأن الزوج يجب عليه أن يراعي التدرج في معالجة نشوز زوجته .

Abstract:

This research aims to identify the concept of disobedience, its causes, types, and to explain the proposed vision of its treatment in the thought of Imam Abu Hamid Al-Ghazali. The research used the descriptive approach, especially the method of content analysis. The research came in three axes: the conceptual framework of disobedience in Islam, the educational implications of the jurisprudence of disobedience according to Imam Al-Ghazali, and the proposed vision to confront the problem of disobedience in the thought of Imam Al-Ghazali. One of its most important results is that most of the causes of disobedience are due to ignorance of the rights and duties of each of the spouses, and that disobedience may be from the wife, from the husband, or from both of them, and that the husband must take into account to be gradual In treating his wife's disobedience.

مقدمة

تعد الأسرة في الإسلام واحدة من أهم المؤسسات التربوية؛ إذ إنها المؤسسة التربوية الأولى التي تتعهد الطفل بالرعاية والاهتمام، وعليها يقع العبء الأكبر في تربيته، لاسيما عند تخلي كثير من المؤسسات التربوية عن دورها في هذا الجانب.

وهكذا فنظام الأسرة جزء أساسي من نظام الحياة في الإسلام، بل هو قاعدة النظام الاجتماعي وأساس الحياة الاجتماعية في نظام الإسلام" (الخطيب،1986، 11).

فالأسرة هي المدرسة الأولي للأولاد، والبيت هو اللبنة التي يتكون من أمثالها بناء المجتمع، والأسر الكريمة تقوم علي حفظ حدود الله، وعلي دعائم المحبة والمودة والإيثار والتعاون علي البر والتقوي ينشأ رجال الأمة، ونساؤها، وقادتها، وعظماؤها (الحمد، 2002، 281).

وتكوين الأسرة في الإسلام يتم عن طريق الزواج الشرعي، وهو الطريق الصحيح للتكاثر والتناسل؛ لذا كان الزواج ضرورة لتكوين الأسرة السليمة التي تقوم علي أساس سليم؛ فالأسرة كي تقوم بواجبها لابد أن تحقق الهدف من وجودها(وفا، 2003، 9).

والزواج في الإسلام ليس عقدا دينيا، بل هو عقد مدني كبقية العقود الأخرى، غير أنه أحيط بنوع من التقدير والتفخيم والتعظيم والاهتمام لخطورته الاجتماعية؛ ذلك لأنه يفيد حل العلاقة الجنسية والعشرة الزوجية بين الرجل والمرأة، ويضع أساسا لتعاونهما الدائم في تكوين الأسرة ومتابعة رعايتها (أبو غدة،1997، 10).

وهكذا تقوم العلاقة الزوجية في الإسلام على المودة والرحمة، ثم تقوم على التعاون الشامل للأسرة كلها، والتعاون بين الزوجين قائم على أساس أن كلا من الزوجين يقوم بما توجبه عليه الفطرة الإنسانية؛ فالمرأة تقوم بالرضاعة والحضانة ورعاية شئون البيت وحاجاته، والرجل يقوم بالكفاح خارج المنزل لإحضار ما يلزم الأسرة من مال وللدفاع عنها (أبو زهرة، 1981، 10).

والزواج سكن ومودة لطرفي العلاقة الزوجية، ومن شأن السكن والمودة أن يتصف بالديمومة والثبات والاستقرار، لكن مع قلة الوعي وارتفاع نسبة الضغوط النفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية يبقي ذلك السكن أملا منشودا؛ إذ من شأن تلك الضغوط أن تزعزع استقرار الأسرة، وتقتحم عليها ذلك الهدوء (الفاعوري، 2006، 3).

فتشب بعض الخلافات داخل بيت الزوجية، ويتعكر صفو الحياة بين الزوجين، وقد يتطور هذا الأمر إلى أن تنشز الزوجة، ويتدخل الأهل والمصلحون، وقد يصل الأمر إلى القضاء.

مشكلة البحث

تُعَدُّ العلاقاتُ الأسريةُ – إذا سارت في مسارها الطبيعي القائم على تحقيق التوافق والتكيف بين أفراد الأسرة – مِنْ أَهَمّ العلاقات في كيان المجتمع الإسلامي، وإذا حدث سوءٌ في التوافق بين أفرادها؛ فستتعرض الأسرة للأزمات أو المشكلات التي قد تكون بسيطةً فتزول بزوال الأسباب المؤدية إليها، أو قد تكون أزماتٍ عنيفةً فتهدد بتصدع كيان الأسرة وتفككها، وما يترتب على ذلك من مشكلات ذات تأثيرٍ سيءٍ على أفراد الأسرة خاصةً، وعلى المجتمع الذي تنتمي إليه هذه الأسرة عامةً (المالك، 2006، 8).

وتعد مشكلة النشوز نتيجة حتمية للخلافات الكبيرة التي تعصف بالزوجين، ومن المعروف أنه كلما طالت الخلافات واحتدمت نشأ بين الزوجين جو من الكراهية والعناد الذي يصل أحيانا إلي درجة العصيان.(المكتب العالمي للبحوث،1984، 31).

وقد تناول مشكلة النشوز وحاول وضع الحلول لمواجهتها كثير من أهل العلم من الفقهاء وعلماء الاجتماع والتربية، وكان ممن تناول هذه المشكلة بالدراسة الإمام أبو حامد الغزالي في كتابيه "إحياء علوم الدين" و"الوسيط، ومن هنا جاءت مشكلة الدراسة الحالية، والتي يمكن صياغتها في محاولة الإجابة عن التساؤلات الآتية:

1- ما الإطار المفهومي للنشوز في الإسلام؟
2- ما المضامين التربوية لفقه النشوز عند الإمام الغزالي؟
3- ما سبل مواجهة النشوز كما جاء في فكر الإمام الغزالي ؟

أهداف البحث

يستهدف البحث الحالي الاستفادة من المضامين التربوية لفقه النشوز كما جاءت عند الغزالي في كتابيه الإحياء والوسيط في تحقيق الاستقرار الأسري، وذلك من خلال تحقيق الأهداف الفرعية الآتية:

1- عرض الإطار المفهومي لفقه النشوز في الإسلام.
2- استنباط المضامين التربوية لفقه النشوز عند الإمام الغزالي.
3- بيان سبل مواجهة النشوز كما جاء في فكر الإمام الغزالي.

أهمية البحث

تنبع أهمية البحث الحالي من النقاط الآتية:

1- أهمية موضوعه، والذي يتناول المضامين التربوية لفقه النشوز، ودورها في تحقيق الاستقرار الأسري.
2- المكانة التي يحتلها الإمام الغزالي والتي جعلته موضع اهتمام المتخصصين في العلوم الشرعية والتربوية وغيرها.

3- عناية الإمام الغزالي بفقه النشوز، ووضع بعض الحلول لعلاجه حتى يدوم استقرار الأسرة وتؤدي دورها المنوط بها.

4- تعدد المستفيدين من هذا البحث، ومنهم الزوجان والمقبلون على الزواج والمجتمع كله.

مصطلحات البحث

أولا: **المضامين التربوية**

- **المضامين التربوية اصطلاحا**

يقصد بالمضامين التربوية اصطلاحا كافة المَغَازي والأنماط والأفكار والقيم والممارسات التربوية التي تتم من خلال العملية التربوية لتنشئة الأجيال المختلفة عليها تحقيقا للأهداف التربوية المرغوب فيها".(الغامدي، 1980، 40)

كما يشير هذا المعنى إلى جملة المفاهيم والأساليب والخيرات العملية التي من شأنها أن تكون مُقومات أساسية للعملية التربوية المقصود بها بناء شخصية الإنسان" (المرزوقي، 1995، 165)

ويُعَرّف البحثُ الحاليّ المضامينَ التربويةَ في كتاب الإحياء للغزالي إجرائيا بأنها جملة المفاهيم والقيم والأساليب التربوية المتضمنة في كتاب إحياء علوم الدين، التي من شأنها أن تكون أساسا للتنشئة الأسرية، وتحقيق الاستقرار الأسري.

ثانيا: الفِقه

الفقه لغة

قال ابن فارس: (فقه) الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح ، يدل على إدراك الشيء والعلم به. وكل علم بشيء فهو فقه. ثم اختص بذلك علم الشريعة ، فقيل لكل عالم بالحلال والحرام : فقيه. وأفقهتك الشيء، إذا بينته لك. (442،1979).

(الفقه) الفَهْمُ، وقد فَقِهَ الرجُلُ بالكسر فِقْهًا . وأفْقَهْتُهُ الشيءَ. هذا أصلُهُ، ثُمَّ خُصَّ به علم الشريعة والعَالِمُ به فقيهٌ". (الرازي، 2005، 252).

وهكذا يتضح أن مفهوم الفقه في اللغة يشير إلى الفهم والعلم، ثم صار مختصا بعلم الشريعة.

الفقه اصطلاحا

عرفه الغزالي قائلا: الفقه عبارة عن العلم والفهم في أصل الوضع . يقال فلان يفقه الخير والشر، أي يعلمه ويفهمه. ولكن صار بِعُرْفِ العلماء عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة، ويختص اسم الفقيه بالعالم بالأحكام الشرعية الثابتة للأفعال الإنسانية، كالوجوب، والحظر،

والإباحة، والندب، والكراهة؛ وكون العقد صحيحا وفاسدا وباطلا؛ وكون العبادة قضاء، وأداء، وأمثاله" (الغزالي، 1997، 35).

النشوز

يعرف البحث الحالي نشوز الزوجة بأنه كراهية المرأة زوجها، وتقصيرها في خدمته، وعصيانها له، ومخالفتها أوامره في غير معصية الله بأن لا تمكنه من نفسها، أو تخرج بغير إذنه، ونحو ذلك مما فرض الله عليها طاعته فيه.

منهج البحث

نظرا لطبيعة هذه الدراسة فقد استخدم البحث المنهج الوصفي، وبخاصة أسلوب تحليل المحتوى في التعرف على مفهوم النشوز، وأسبابه، وبيان مضامينه وصولا إلى بيان سبل مواجهته عند الإمام الغزالي.

الدراسات السابقة

1 – دراسة: قاروت (1986) بعنوان "موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام دراسة مقارنة":

هدفت هذه الدراسة إلى بيان الأحكام الشرعية الصحيحة في الخلافات التي تقع بين الزوجين بسبب إخلال أحدهما أو كليهما ببعض الواجبات الزوجية.

واستخدمت الدراسة منهج المقارنة معتمدة على ما ورد في المذاهب الأربعة وما تيسر الوقوف من المذهب الظاهري والزيدي، بالإضافة إلى كتب التفسير والحديث.

أهم ما توصلت إليه نتائج الدراسة:

1- إن الحقوق التي للنساء على الرجال أكثر من الحقوق التي للرجال عليهن؛ فللزوجة حق النفقة والمهر والقسم، وللزوج حق الطاعة.
2- النشوز هو الامتناع عن تأدية الحق الواجب للطرف الآخر مع الكراهة له.
3- إذا تبادل الزوجان النشوز سمي ذلك شقاقا؛ لأن كلا منهما يصبح في شق.

2 – دراسة: منصور (2007) بعنوان "أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية":

هدفت هذه الدراسة إلي

1. التعرف علي مفهوم النشوز، وأسبابه، وأعراضه، وحالاته.
2. التعرف علي الأسلوب الشرعي الأمثل لعلاج النشوز، من خلال نصوص القرآن الكريم والسنة.
3. معالجة مشكلة النشوز من الناحيتين الفكرية والتربوية، وعرض الآراء ومناقشتها.

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي من خلال عرض آراء ومذاهب الفقهاء الأربعة المشهورة، وأحيانا الظاهرية، وبيان أدلتهم وأقوالهم، ثم مناقشة هذه المذاهب، وتحليل الآراء والأدلة والمقارنة بينها، وترجيح ما كان أقرب إلى الصواب.

أهم ما توصلت إليه نتائج الدراسة

1. جعل الإسلام القوامة في الأسرة للرجل، وهي وظيفة اجتماعية أُعِد لها الرجل إعداداً يؤهله للقيام بأعبائها، وهي تكليف ومسؤولية، يحاسب عليها بين يدي الله تعالى.

2 – على الزوج أن يراعي التدرج في علاج نشوز زوجته.

3 – نشوز الزوجة يسقط حقها في النفقة والقَسْم عند الجمهور، حتى تعود إلى الطاعة.

3 – دراسة: حميد (2017) بعنوان "النشوز بين الزوجين أسبابه وآثاره وسبل علاجه":

هدفت هذه الدراسة إلي

1 – تعريف وبيان مفهوم النشوز بين الزوجين.

2 – الكشف عن أسباب النشوز بين الزوجين في الفقه الإسلامي.

3 – تحديد سبل علاج النشوز بين الزوجين في الفقه الإسلامي.

استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي.

أهم ما توصلت إليه نتائج الدراسة

1 – إن أغلب أسباب النشوز ترجع إلى عدم معرفة الزوجان بحقوق وواجبات كل منهما.

2 – إن النشوز يكون من الرجل كما يكون من المرأة، وقد يكون منهما معا.

3 – على أهل الزوجين أخذ دورهما في الإصلاح بين الزوجين بكل وسيلة ممكنة متاحة.

وهكذا يتضح من هذه الدراسات وغيرها أن هذه المشكلة (مشكلة نشوز الزوجة) حظيت باهتمام كثير من الباحثين؛ نظرا لأهميتها، وخطورة الآثار المترتبة عليها من تفكك الأسرة، وضياع الأولاد، وحدوث نزاعات بين أسرتي الزوجين، ومع ذلك فلم يقف البحث الحالي على دراسة واحدة – في حدود علمي – توضح مشكلة نشوز الزوجة عند الإمام الغزالي، وكيف تناولها، وما الحلول التي أشار إليها لمواجهة هذه المشكلة قبل أن تقع وبعد وقوعها مما يجعل هذا الأمر جديرا بالدراسة والتحليل.

إجراءات البحث

لتحقيق أهداف هذا البحث فقد جاء في ثلاثة محاور:

المحور الأول: الإطار المفهومي للنشوز

المحور الثاني: المضامين التربوية للنشوز عند الإمام الغزالي

المحور الثالث: سبل مواجهة النشوز كما جاء في فكر الغزالي

وفيما يلي عرض موجز لهذه المحاور:

المحور الأول: الإطار المفهومي للنشوز

أولا: مفهوم نشوز الزوجة

أ- النشوز لغة

قال ابن فارس: (نشز) النون والشين والزاء أصل صحيح يدل على ارتفاع وعلو. والنشز(بفتح الشين): المكان العالي المرتفع. والنشز(بسكون الشين) والنشوز : الارتفاع، ثم استعير فقيل نشزت المرأة: استعصت على بعلها، وكلك نشز بعلها: جفاها وضربها. (1979، 430: 431).

ونشز ينشز نشوزا: أشرف على نشز من الأرض، وهو ما ارتفع وظهر. وتل ناشز: مرتفع. ونشزت المرأة بزوجها وعلى زوجها وهي ناشز: ارتفعت عليه واستعصت عليه وأبغضته، وخرجت عن طاعته وفركته. (ابن منظور، د. ت، 4425)

ونشزت المرأة أو الرجل بالزوج: استعصى وأساء العشرة. فهو ناشز وهي ناشز وناشزة (مجمع اللغة العربية، 2004، 922).

وهكذا يتضح أن النشوز في اللغة يشير إلى الاستعصاء والامتناع والترفع.

ب - النشوز اصطلاحا

قال الراغب الأصفهاني: "ونشوز المرأة بغضها لزوجها، ورفع نفسها عن طاعته، وعينها عنه إلى غيره" (الأصفهاني، 2009، 806).

وعرفه الحنفية بأنه خروج المرأة من بيت زوجها بغير حق، وعرفه المالكية والشافعية والحنابلة بأنه خروج الزوجة عن الطاعة الواجبة للزوج (وزارة الأوقاف الكويتية، 2001، 284).

ويعرف البحث الحالي نشوز الزوجة بأنه كراهية المرأة زوجها، وتقصيرها في خدمته، وعصيانها له، ومخالفتها أوامره في غير معصية الله بأن لا تمكنه من نفسها، أو تخرج بغير إذنه، ونحو ذلك مما فرض الله عليها طاعته فيه.

ثانيا: مظاهر نشوز الزوجة

توجد مظاهر وعلامات يستدل بها على أن الزوجة بدأت تخرج عن حدود الطاعة لزوجها، وقد ذكر أهل العلم أمورا تعد المرأة بموجبها ناشزا، ويمكن إجمالها على النحو التالي:

1 – خروج الزوجة من بيت الزوجية بلا إذن الزوج لغير عذر شرعي يجعلها ناشزا؛ لأنها بهذا الخروج قد تعدت حدود الطاعة الواجبة عليها، وفوتت عليه حقه الثابت عليها في ملازمة منزل الزوجية على ما يقتضيه عقد النكاح.(قاسم، 2004، 17).

2 – سفر المرأة بغير إذن زوجها لحاجة نفسها، أو لحاجة غيرها، شريطة أن يكون قد أعطاها معجل مهرها، وذلك لخروجها عن قبضته وطاعته، وتفويتها عليه التمكين لحظ نفسها، وقضاء حاجتها، وهي في سفرها آثمة. (قاسم، 77،2004).

3– امتناع الزوجة عن تمكين زوجها منها تمكينا كاملا بغير حق أو عذر شرعي يجعل المرأة ناشزا؛ والدليل قول النبي ﷺ : " إذا باتَتِ المَرْأَةُ، هاجِرَةً فِراشَ زَوْجِها، لَعَنَتْها المَلائِكَةُ حتّى تُصْبِحَ. [وفي رواية]: بهذا الإسْنادِ، وَقالَ: حتّى تَرْجِعَ[1]. كما أن من مقاصد الزواج أن يعف المرء نفسه، ويقيها موارد الفتنة، و لا يمكن حصول هذا عند امتناع الزوجة عن التمكين.

(قاسم، 2004، 84: 87).

وخلاصة القول: إن مظاهر نشوز الزوجة إما أن تكون بالقول، أو الفعل، أو بهما معا، والكل محرم؛ فالنشوز بالفعل كالإعراض عن الزوج، والعبوس في وجهه، وعدم طاعته فيما يجب. والنشوز بالقول كأن ترفع صوتها عليه، أو تجيبه بشدة، أو بكلام خشن، أو تسبه وترميه بما ليس فيه ونحو ذلك. والكل مذموم، والجمع بينهما يجعل المرأة نارا لا يمكن الاقتراب منها أو الاستمتاع بها (التويجري، 2009 ،163)

ثالثا: أسباب نشوز الزوجة

هناك أسباب تطرأ على المرأة تجعلها تعرض عن زوجها بعد أن كانت مقبلة عليه، وتقصر في واجباته نحوه، وتهمل في أداء حقوقه مما يجعلها ناشزًا ، ومن هذه الأسباب ما يلي:

1 – سوء الاختيار من أحد الزوجين

لا يخفى على كل ذي عقل أن حسن الاختيار سبب مهم جدا في قيام الأسرة على أسس سليمة تضمن بقاءها صامدة في مواجهة عواصف الخلافات الحياتية، وقد رغب الشرع في اختيار المرأة الصالحة؛ لأن استقرار الحياة الزوجية يرتبط بصلاحها، وكثير من مشاكل الفرقة تكون بسبب قلة الدين والخلق (أبو لحية، 2006، 89). وقد ذكر أحد الباحثين أن أسباب انتشار ظاهرة الطلاق – ومن البدهي أن يسبقها نشوز الزوجة – يرجع إلى سببين هما غياب الوازع الديني، وسوء الاختيار من الزوج (قاسم، 2005، 10).

2 – عدم معرفة الزوجة واجباتها نحو الزوج وحقوقها عليه

[1] أخرجه البخاري (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦).

لا ينكر أحد أهمية الدور الذي تقوم به الزوجة نحو أسرتها، ولا يمكن أن يكتمل العطاء التربوي لها ويبلغ مداه، ولا أن يحقق أهدافه المنشودة إلا حين تعد الفتاة للحياة الزوجية إعدادا تربويا شاملا يؤهلها للقيام بمهماتها الأسرية تجاه زوجه وذريتها.(باحارث، 2004، 2).

ومن المفروض أن تكون المرأة قد تلقت أحكام الطهارة وآداب العشرة مع الزوج عن والدتها، فلا تأتي إلى البيت الزوجي جاهلة أمور الزوج والحمل والولادة، وإن تزوجت وكانت لا تعلم، وجب على الزوج أن يعملها ما خفي عليها، إذ يفترض أن يكون الزوج قد تعلم هذه الأمور وإلا وجب عليه أن يتعلمها.(هشام، 83، 141).

3 – غيرة الزوجة المفرطة على زوجها

لا بأس في غيرة الزوجة على زوجها ، والعكس صحيح، شريطة أن تكون الغيرة معتدلة بلا إفراط أو تفريط، وإلا انقلبت إلى سوء ظن وشك، وأصبحت نقطة تحول تقلب الحياة الزوجية رأسا على عقب، وتجعل الزوجين لا يستقر لهما بال، و لا تهدأ لهما حال، ويفكر كل منهما بمفارقة الآخر.(الخطيب، 2002، 4).

4 – سوء طباع الزوجة الشخصية

فقد تكون الزوجة بطبيعتها متمردة ومشاكسة يغلب عليها طابع التحدي والعناد، وعندما لا يلبي الزوج لها طلبا ربما يكون غير ضروي أو فوق إمكاناته تبدأ في الخروج عليه والامتناع عنه. **(المهدي، 2018، 263).**

5 – شعور الزوجة بالظلم الواقع عليها من الزوج

تشعر كثير من الزوجات بالظلم الشديد نتيجة سوء أخلاق الأزواج معهن؛ فتجد الرجل يقوم بإيذاء زوجته وظلمها والافتراء عليها، والتطاول عليها باللسان واليد، وأحيانا يدفعها تهديده الدائم لها بالطلاق أو الزواج عليها أو يقوم بالتقتير عليها في النفقة وهو ميسور الحال، إلى الخوف منه وعدم الشعور معه بالأمان، فإن أبدت اعتراضا أو اشتكت من ذلك اتهمها بالنشوز.**(المهدي، 2018، 262).**

6 – تدخل الأهل في شئون الزوجين

تظل حياة الزوجين بعيدة في الغالب عن الخلافات العنيفة التي يمكن أن تؤثر فيها، وعندما يتدخل الأهل، سواء أكانوا أهل الزوج أم أهل الزوجة، في حياتهما تبدأ الخلافات في الظهور، وغالبا ما يكون التدخل بحسن نية وبقصد الإصلاح لكنه يفضي إلى نتائج ضارة، وقد يكون التدخل بسوء نية نتيجة الغيرة أو التحاسد، ويكون الهدف منه إنهاء العلاقة بين الزوجين

(صالح، 2004، 1:4).

وهكذا فقد تناول المحور السابق مفهوم نشوز الزوجة، والمظاهر التي يستدل بها على نشوز الزوجة، وأهم الأسباب التي تؤدي إلى نشوزها؛ مما يشير إلى أهمية تناول فقه هذا الموضوع عند إمام عالم كالإمام الغزالي جمع بين الفقه والتربية للتعرف على المضامين التربوية فيه، وهو موضوع المحور التالي.

المحور الثاني: المضامين التربوية للنشوز عند الإمام الغزالي

أولا: مفهوم نشوز الزوجة عند الغزالي

وضح الإمام الغزالي معني النشوز عند الزوجة بأن لا تمكن الزوج، وتعصى عليه في الامتناع عصيانا خارجا عن حد الدلال، وكان بحيث لا يقدر الزوج على حملها على الطاعة إلا بتعب (الغزالي، 1997، 305)

ثانيا : مظاهر النشوز في فكر الإمام الغزالي

قسم الإمام الغزالي النشوز إلي ثلاثة مظاهر، وعبر عنها بقوله: الشقاق بين الزوجين له ثلاثة أحوال:(الغزالي، 1997، 306: 307)

1- أن يكون التعدي منها بالنشوز.

2- أن يكون التعدي منه بالضرب وسوء الخلق.

3- أن يشكل الأمر، فلا يدري" من المتعدي".

وسيركز هذا البحث على الصورة الأولى من صور النشوز، وهي نشوز الزوجة ، وذلك على النحو التالي:

نشوز الزوجة

جعل الشارع الحكيم للرجل حق تأديب المرأة بالمعروف واللائق بمكانهما، وذلك لأن طبيعة كل اجتماع تجعل لواحد منه درجة أعلي من غيره وتجعل له سلطانا في الإصلاح والتهذيب، وقد كانت هذه الدرجة للرجل، ولذلك قال الله تعالي: **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ** "(البقرة: جزء من الآية(228))، وجعلت هذه الدرجة للرجل؛ لأنه أقدر علي فهم الحياة، وما يجب لها بحكم اختلاطه في المجتمع العام، ولأنه أقدر علي ضبط عواطفه، وتغليب حكم عقله، ولأنه يشعر بالمضرة المالية وغيرها إن فسدت الحياة المالية أو انقطعت (أبو زهرة، 1971، 222)

وقد عبر عنها الإمام الغزالي بقوله: أن يكون التعدي منها بالنشوز، فإن كانت تؤذيه بالشتم، وبذاءة اللسان، وغير ذلك، فليست ناشزة، لكنها تستحق التأديب، وهل له أن يؤدبها، أم يرفع الأمر إلى القاضي؟ فيه تردد (الغزالي، 1997، 305)

إذ حق الرجل أن يكون متبوعا لا تابعا، وقد سمي الله الرجال قوامين علي النساء وسمي الزوج سيدا (الغزالي، 2005، 483).

وإذا كان النشوز من المرأة خاصة فالرجال قوامون علي النساء، فله أن يؤدبها ويحملها علي الطاعة قهرا.(الغزالي، 2005، 483).

وهنا تتأكد لوازم القوامة للزوج في حق تأديب الزوجة عند نشوزها ومخالفتها للأمر الذي فيه صلاحها، ولم يجعل الله تعالي هذا الحق للرجل، ليستعلي به علي المرأة ويذيقها مرارة الذل والهوان، بل هو حق مقيد في حالة نشوز المرأة(الرافعي، 2001، 437).

لكي تعود إلي رشدها وصوابها وتستقر الأسرة.

ثالثا: أسباب نشوز الزوجة عند الغزالي

ذكر الإمام الغزالي عدة أسباب قد تدفع الزوجة إلى النشوز على زوجها وعصيان أوامره، ويمكن إجمالها فيما يلي:

1- عدم تعليم البنت أسلوب التعامل مع الزوج

إن من المفروض أن تكون المرأة قد تلقت علم العشرة مع الزوج عن والدتها، فلا تأتي إلى البيت الزوجي جاهلة أمور الزوج والحمل والولادة، وإن تزوجت وكانت لا تعلم، وجب على الزوج أن يعملها ما خفي عليها، إذ يفترض أن يكون الزوج قد تعلم هذه الأمور وإلا وجب أن يتعلمها.(قبلان، 1938، 141).

وهذا ما عبر عنه الإمام الغزالي في قوله: "من حقها علي الوالدين تعليمها حسن المعاشرة، وآداب العشرة مع الزوج، كما روي أن أسماء بنت خارجة الفزاري قالت لابنتها عند التزوج: إنك خرجت من العش الذي فيه درجت فصرت إلي فراش لم تعرفيه، وقرين لم تأليفه، فكوني له أرضا يكن لك سماء، وكوني له مهادا يكن لك عمادا، وكوني له أمة يكن لك عبدا، لا تلحقي به فيقلاك، ولا تباعدي عنه فينساك، إن دنا منك فاقربي منه، وإن نأي فابعدي عنه، واحفظي أنفه وسمعه وعينه، فلا يشمن منك إلا طيبا، ولا يسمع إلا حسنا، ولا ينظر إلا جميلا".(الغزالي، 2005، 500).

وهكذا فعلى الزوجة أن تراعي مزاج زوجها فيما يرغب به من تزين، وملاطفة، ووقاع في أوقات مخصوصة حتى تقوى رابطة الزوجية فيما بينها وبينه، وحتى تتعمق معاني المحبة والمودة في نفسيهما وإلا فالحياة الزوجية تسير من سيء إلا أسوأ، وقد تفضي سوء العلائق إلى الهجر أو الطلاق.(علوان، 1983، 113).

2. عدم الالتزام بالحقوق والواجبات التي حث عليها الشرع

إن الطاعة أمر طبيعي تقتضيه الحياة المشتركة بين الزوج والزوجة، ولا شك أن طاعة المرأة لزوجها يحفظ كيان الأسرة من التصدع والانهيار، وتبعث الى محبة الزوج القلبية لزوجته، وتعمق رابطة التآلف

والمودة بين أعضاء الأسرة، وتقتضي على آفة الجدل والعناد التي تؤدى في غالب الى المنازعة، وتعطي الرجل أحقية القوامة، ورعاية الأسرة بما وهبه الله من خصائص القوة والتعقل.(الغزالي، 127،2005).

وقد عبر الإمام الغزالي عن قوامة الزوج مستدلا بقول عمر رضي الله: خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة، وقد قيل: شاوروهن وخالفوهن، وإنما قال ذلك لأنه إذا اطاعها في هواها فهو عبدها وقد تعس، فإن الله ملكه المرأة فملكها نفسه فقد عكس الأمر وقلب القضية وأطاع الشيطان لما قال:" **وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ** " (النساء: جزء من الآية(119)) إذ حق الرجل أن يكون متبوعا لا تابعا، وقد سمي الله الرجال قوامين علي النساء وسمي الزوج سيدا، فقال تعالي:" **وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ** " (يوسف: الآية(25)) فإذا انقلب السيد مسخرا فقد بدل نعمة الله كفرا (الغزالي، 2005، 483).

لأن الدور الأنسب لزوج الحفاظ علي زوجته وهذا تفضيل كرم الله به الرجال لما فيه من قوة وعقل.

وهذا حق تنازل عنه كثير من الرجال بمحض اختيارهم، مما سبب كثيرا من المشكلات العاصفة باستقرار عش الزوجية، وقد يظن البعض أن في تنازل الرجل عن قوامته لزوجته إسعادا لها، وهذا ظن خاطيء ذلك لأن المرأة بفطرتها تحب أن تأوي إلي ركن تلجأ إليه، حتي وإن تحدثت بعض النساء أمام صديقاتها بفخر أن زوجها يطيعها، ولا يعصي لها أمرا، مما يوحي بضعف قوامته عليها، فإنها في داخل نفسها تشعر بضعف وخلل في بنية الأسرة.(المصري، 2008، 217: 218).

أما جعل القوامة بيد المرأة، فأمر غير مناسب للاعتبارات التالية:(عقلة، 2002، 230)

أ- إن المرأة لا تملك الرصيد العصبي والطاقة النفسية التي تجعلها قادرة علي تحمل تبعات القيادة، فهي بحكم طبيعتها تتميز بالقابلية السريعة للانفعال لا سيما بعد انغماسها في مشاغل البيت والأولاد، مما يجعل الأسرة معرضة لأن يعصف بها لأتفه الأسباب.

ب- إن اعطاء القوامة للمرأة هضم للرجل، وتنكر لجهوده في الإنفاق، وتحمل مسؤوليات الأسرة الجسام، وهذا يعني أن يصبح الرجل تابعا لإرادة المرأة، وحينئذ تذوب شخصيته، وتذهب هيبته في الأسرة.

2. ظروف المعيشة الصعبة

إن بعض الزوجات يرهقن أزواجهم بالكثير من النفقات، ويؤكد الإمام الغزالي علي أهمية الحذر من ذلك في قوله: ترك المطالبة بما وراء الحاجة، والتعفف عن كسبه إذا كان حراما، وهكذا كانت عادة النساء في السلف: كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته او ابنته: إياك وكسب الحرام فإن نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار، وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله، وتقدم حقه على حق نفسها وحق سائر أقاربها (الغزالي،1997، 500).

ويجب علي الزوجين تعلم الرضا والقناعة وكيف يعيش كلاهما في حب وراحة وصلاح بال لقول الحبيب النبي صلي الله عليه وسلم:" من أصبح آمنا في سربه معافي في بدنه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها"[1]

فالمال وسيلة لكي نعيش وليس هو الحياة.

إن الإدراك والتفاهم والتوافق والقبول والرضا والقناعة والتواضع، أمور لابد أن تتوافر بين أفراد الأسرة الواحدة؛ كي يصل الزوجان والأسرة إلي توافق اقتصادي أسري تعيش فيه الأسرة قانعة راضية تسعد بما يتوافر لها من مال، وتسعي إلي تحقيق مزيد من التوافق الاقتصادي بطريق مشروع سليم، حتي تحقق لنفسها قدرة وطاقة اقتصادية من ناحية، وحتي تتمكن في حدود ما يتوافر لها من دخل وموارد مالية، أن تحقق إشباعا معقولا ومقبولا لحاجتها.(سليمان، 2005، 34: 35).

2- عدم فهم الرجل طبيعة المرأة

إن فهم الرجل طبيعة المرأة يزيل كثير من الخلافات الزوجية وهذا ما أكده الإمام الغزالي في قوله: وفي الخبر المشهور:" المرأة كالضلع إن قومته كسرته، فدعه تستمتع به علي عوج" وهذا في تهذيب أخلاقها فلا بد من حسن الخلق معهن واحتمال الأذى منهن ترحما عليهن لقصور عقلهن. (الغزالي، 2005، 485)

فبالعدل قامت السماوات والأرض، فكل ما جاوز حده انعكس علي ضده، فينبغي أن تسلك سبيل الاقتصاد في المخالفة والموافقة وتتبع الحق في جميع ذلك لتسلم من شرهن فإن كيدهن عظيم وشرهن فاش، والغالب عليهن سوء الخلق وركاكة العقل، ولا يعتدل ذلك منهن إلا بنوع لطف ممزوج بسياسة.(الغزالي، 438،2005).

واستدل الإمام الغزالي بقول الرسول صلي الله عليه وسلم" لا يفلح قوم تملكهم امرأة"[2] وقد زبر عمر رضي الله عنه امرأته لما راجعته وقال: ما أنت إلا لعبة في جانب البيت؛ إن كانت لنا إليك حاجة وإلا جلست كما أنتن فإذن فيهن شر وفيهن ضعف، فالسياسة والخشونة علاج الشر، والمطايبة والرحمة علاج الضعف، فالطيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء، فلينظر الرجل أولا إلى أخلاقها بالتجربة ثم ليعاملها بما يصلحها كما يقتضيها حالها.(الغزالي، 2005، 484).

فلا يتصورها كاملة وسوف يصدمه الواقع الصارم بما لم يكن يتوقع، وبما لم يكن يعلم وعلي الزوج أن يقارن بين ما يعجبه وما لا يعجبه ثم عليه أن يتغاضي عما لا يعجبه من أجل ما يعجبه وذلك

[1]- أخرجه الترمذي(2346)، وابن ماجه (4141) باختلاف يسير.

[2] -أخرجه البخاري(4425)، وأحمد(20478) واللفظ له.

بالصبر وعلاج الأزمات بالحكمة لأن الزوجة خلقت من ضلع أعوج: إن أردت إقامته بالقوة كسرته.(عمارة، 2004، 18)

وهذا توجيه مهم، فالمرأة مجبولة جينيا علي طبع معين، وتكتسب أخلاقا وعادات من أهلها وبيئتها، فلا ينبغي حملها علي غير طبعها وإلا أدي ذلك إلي كسرها وانهيار العائلة.(العمري، 2008، 25) .

و قد قال الله تعالى: "**۞ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** "(النساء: جزء من الآية(19)) وقال في تعظيم حقهن "**وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا** " (النساء: جزء من الآية(21)) وقال: **وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ** (النساء: جزء من الآية (36)) قيل: هي المرأة، وآخر ما وصي به رسول صلي الله عليه ثلاث كان يتكلم بهم حتى تلجلج لسانه وخفي كلامه؛ جعل يقول: "الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم لا تكلفوهم ما لا يطيقون، الله الله في النساء فإنهن عوان في أيديكم يعني أسراء أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله".(الغزالي، 2005، 481)

3- المبالغة في الغيرة

إن الاعتدال في الغيرة تعني أن لا يترك الزوج العنان لزوجته تفعل ما تشاء، فلا يأبه ولا يغار؛ ولا أن يتشدد في مراقبتها والتضييق عليها وإحصاء أنفاسها، إلى درجة تخرجها عن صبرها؛ فللمرأة الحق في الحياة، ولا بد من احترام بعض رغباتها وميولها فالزوج مطالب بغض النظر عن بعض تصرفات الزوجة واحترام شعورها، ولو كانت بنظره سخيفة.(قبلان، 1983، 163).

وأشار إليها الإمام الغزالي في قوله: الاعتدال في الغيرة وهو أن لا يتغافل الزوج عن مباديء الأمور التي تخشي غوائلها، ولا يبالغ في إساءة الظن والتعنت وتجسس البواطن، وقال: " إن من الغيرة غيرة يبغضها الله عز وجل وهي غيرة الرجل علي أهله من غير ريبة لأن ذلك من سوء الظن الذي نهينا عنه، فإن بعض الظن إثم. وقال علي رضي الله عنه: لا تكثر الغيرة علي أهلك فترمي بالسوء من أجلك. وأما الغيرة في محلها فلا بد منها وهي محمودة، وقال عليه السلام" أتعجبون من غيرة سعد، أنا والله أغير منه، والله أغير مني"[1]. ولأجل غيرة الله تعالي حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه من الله.(الغزالي، 2005، 483)

وهذا يعني أن أي غيرة تزيد قدرا ما علي حد الاعتدال، وهذه ينبغي أن يترفق في معالجة آثارها، وينبغي أيضا اجتناب مثيراتها، هذا من جانب الصاحب المعافي، أما الطرف المبتلي فعليه أن يبذل جهده في ضبط مشاعره قدر الامكان، كما عليه ضبط سلوكه حتي لا يصدر منه ما يخالف الشرع.(الواعي، 2005، 253).

[1]- رواه المغيرة بن شعبة، البخاري، صحيح البخاري (٦٨٤٦) .

4- إفشاء الأسرار

لابد من الصبر علي هموم الحياة الزوجية ومشاكلها بالكتمان إن كانت في حدود الاحتمال البعيد عن الضرر أو الأذى لقول الله تعالي: **إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ** ((الزمر: جزء من الآية(10)) وقد عبر الإمام الغزالي عن ذلك قائلا: " أن لا يفشي سرها ، لا في الطلاق ولا عند النكاح"، وهذا يتطلب صبرا وخلقا رفيعا.

وقد يضطر صاحب السر أو المشكلة سواء كان زوجا أو زوجة الحاجة أحيانا إلي إخبار الآخرين بسره لدوافع عديدة، فقد يكون الدافع للإخبار الحب، فعلي قدر الحب الموجود بين الطرفين تكون مساحة كشف الأسرار كبيرة؛ لأن الحبيب يحب أن يعرف حبيبه عنه كل شيء، وقد يكون الدافع للإخبار الاستشارة و وطلب النصيحة وخاصة إذا كان لمن يطمئن لعلمه وخبرته بالحياة، كما قد يكون الدافع للإخبار عن الأسرار الراحة النفسية.(المطاوع، 2006، 43).

5- **إنجاب بعض الزوجات للنوع واحد من الجنس**

إن بعض الأزواج يحمل زوجته ما لا يد ولا قدرة لها عليه كأن تنجب عددا من البنات فيغضب، وربما هجرها، أو أساء عشرتها، أو هددها إذا جاء المولود وخرج إلى الحياة ولم يجده ولدا أن يتزوج بأخرى أو ان يطلقها، وكم من امرأة بكت وانهارت عندما علمت بما ولدت؛ لأن زوجها علق طلاقها على ولادتها إذا هي ولدت في هذه المرة بنتا، وهذا من قصور عقله وضعف إيمانه (محمود، 2009، 288).

وقد وضح الإمام الغزالي إساءة بعض الأزواج لزوجاتهم في قوله: أن لا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالأنثى، فإنه لا يدري الخير في أيهما، فكم من صاحب ابن يتمنى أن لا يكون له، أو يتمنى أن يكون بنتا، بل السلامة منهن أكثر والثواب فيهن أجزل.(الغزالي، 2005، 493)

وهكذا فقد تناول المحور السابق مفهوم نشوز الزوجة عند الغزالي، والمظاهر التي يستدل بها على نشوز الزوجة، وأهم الأسباب التي تؤدي إلى نشوزها، ولا بد من ذكر التصور المقترح لمواجهة مشكلة نشوز الزوجة في فكر الغزالي، وهو موضوع المحور التالي.

المحور الثالث: سبل مواجهة النشوز كما جاء في فكر الغزالي

بعدما ذكر البحث الحالي مفهوم نشوز الزوجة عند الغزالي، و مظاهره، وأسبابه؛ فإنه يمكنه أن يقترح بعض الأفكار والحلول التي استنبطها مما ذكره الإمام الغزالي ، لعلها تسهم في منع مشكلة نشوز الزوجة، أو على الأقل تقلل من حدتها.

وقد لاحظ البحث الحالي أنه يمكن إجمال هذه الوسائل في أمرين :

أ – وسائل وقائية قبل حدوث مشكلة النشوز

ب – وسائل علاجية بعد وقوع مشكلة النشوز، وفيما يلي بيان لذلك:

أ . الوسائل الوقائية قبل حدوث مشكلة النشوز

مما لا شك فيه أن الزوج هو رب الأسرة والمسئول عن رعايتها والمكلف بحمايتها من أن تتعرض لأي تصدع؛ لذا فقد وجب عليه أن يبحث عن جميع السبل والوسائل التي تتكفل ببقاء الأسرة مستقرة يعيش أفرادها في جو مليء بالحب والطمأنينة، وقد حرص كثير من العلماء والمربين على أن يرشدوا الأزواج إلى ما يجعل صرح الأسرة شامخا في وجه عواصف مشكلات الحياة، ومن هؤلاء الإمام الغزالي الذي فطن لأهمية وقاية الأسرة من أن تقع في خلافات بين الزوجين تهدد بقاءها قوية متماسكة؛ لذا فقد أشار إلى بعض الأمور التي إن حرص عليها الزوجان استقامت حياتهما من غير منغصات تعكر صفو علاقتهما، ومن ذلك ما يلي:

1. خلق روح المداعبة والحب بين الزوجين

إن كثيرا من الزوجات يفتقدن حضن أزواجهن، ويشكين جفاف المعاملة وقسوة الأزواج؛ فهم بعيدون كل البعد عن سنة الحبيب المصطفي الذي حث علي المداعبة والمزاح والملاعبة وهي تعبيرات عن الحب، وقد أكد عليها الإمام الغزالي في قوله: فهي التي تطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله يمزح معهن، وينزل إلي درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق، حتي روي أنه كان يسابق عائشة في العدو فسبقته يوما، وسبقها في بعض الأيام، فقال عليه السلام: " هذه بتلك"،[1] وفي الخبر" أنه كان من أفكه الناس مع نسائه"، وأولي ما يمتحن بي حسين الخلق (الغزالي، 2005، 953).

فالحب هو ذلك التعبير الودود الحاني المشرق المنير الذي يشرق علي البيت والجو اللطيف الوضيء، ومن الحب تشيع في البيت السماحة والبشر والطلاقة فإذا هي أسرة متضامنة والله سبحانه يصور هذه العلاقة الزوجية (فائز، 1992، 155)

: **هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ** ".(البقرة: جزء من الآية(187)).

2. الترويح عن النفس خاصة في ظل مشكلات الحياة

إن الزوج والزوجة في ظل الظروف الحياتية الصعبة بحاجة إلي التنفيس عن مشكلاتهم وقد عبر عن ذلك الإمام الغزالي قائلا: ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة إراحة للقلب وتقوية له علي العبادة؛ فإن النفس ملول، وهي عن الحق نفور؛ لأنه علي خلاف طبعها، فلو كلفت المداومة بالإكراه علي ما يخالفها جمحت وثابت، وإذا روحت باللذات في بعض الأوقات قويت ونشطت، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات، ولذلك قال الله تعالي: "ليسكن إليها"، وقال علي رضي الله عنه: روحوا القلوب فإنها إذا أكرهت عميت.

[1] أخرجه أبو داود (2578)، وأحمد (24118) باختلاف يسير.

وفي الأخبار: "علي العاقل أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه".(الغزالي، 2005، 460).

3. الكذب بين الزوجين

لقد استدل الإمام الغزالي بأن الكذب مباح بين الزوجين فقد تكذب المرأة على زوجها لاستقرار الحياة الزوجية واستمرارها وذلك في قوله: والذي يدل علي الاستثناء ما روي عن أم كلثوم قالت: ما سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث: الرجل يقول القول يريد به الإصلاح، والرجل يقول القول في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها[1]

وقال عطاء بن يسار: قال رجل للنبي صلي الله عليه وسلم: أكذب علي أهلي؟ قال:" لا خير في الكذب" قال: أعدها وأقول لها؟ قال: لا جناح عليك.(الغزالي، 2005، 1029).

4- تحلي الزوج بالصبر على زوجته

قد يبتلي الزوج بزوجة سيئة الخلق، وقد يقول بعضهم إن الأفضل هو الانفصال والطلاق وعدم تحمل زوجة قد تكون سببا لحياة لا تطاق، غير أنه من وجهة نظر إسلامية أعمق لا يصح للإنسان أن يهرب من مواجهة أمر كهذا، بل عليه أن يحاول كثيرا إصلاح هذا الخلل، فإنه إن وفق لذلك يكون قد اكتسب أجرا عظيما من الله عز وجل، وفي الوقت نفسه يكون قد حافظ على زواجه.(محمود، 2006، 238).

وقد خص الزوج بالصبر على الزوجة ؛لأن الرجل أكثر حكمة وعقلا وخاصة في ظل التطور التكنولوجي الذي أدي إلي تفكك الأسرة، والعصبية الزائدة عن الطبيعي، والتوتر الذي انتاب الكثير من الزوجات ؛ لذا فإن تحمل الأذى والصبر على سوء المعاملة منها يجعل الحياة أكثر أمانا وحماية للحياة الزوجية، بعيدا عن الشقاق والخلافات التي قد تفضي إلي إنهاء الحياة بين الزوجين، وهكذا يفضل أن يكون الزوج رحيما بالزوجة، صابرا على بعض عوجها، رفيقا بها حانيا عليها، ولا تفتقد الزوجة شيئا من العاطفة أكثر ما تفتقد الحنان من الزوج، وشعورها بهذا الحنو يجعلها تذوب وتفني في شخصيته، وتهيم به حبا، لأنه حينئذ يمثل الأب والزوج والأخ والصديق. (محمد، 2001، 63)

وهذا ما يؤكد عليه الإمام الغزالي في قوله: القيام بحقوق الأهل والصبر على أخلاقهن، واحتمال الأذى منهن والسعي في إصلاحهن وإرشادهن إلي طريق الدين(الغزالي، 2005، 460) واستدل بقول عليه السلام: "من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطي أيوب على بلائه، ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون"[2]. واعلم أنه ليس حسن الخلق

---

[1]– أخرجه البخاري (2692) مختصرا، ومسلم (2605).

[2] أخرجه الألباني، السلسلة الضعيفة (٦٢٧) : لا أصل له بهذا التمام.

معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها؛ اقتداء برسول الله صلي الله عليه وسلم؛ فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوما إلى الليل. (الغزالي، 2005، 481).

ثانيا: وسائل علاجية بعد وقوع مشكلة النشوز

يغلب على الظن أن الزوجين إذا التزما بتنفيذ الوسائل الوقائية السابقة فلن تصل الخلافات بينهما إلى حدوث مشكلات تهدد بنيان الأسرة، ولكن قد يحدث أن يقصر أحد طرفي العلاقة الزوجية أو كلاهما في واجباته؛ فتبدأ شرارة الخلافات الزوجية التي قد تشتد نيرانها حتى تجعل البيت جحيما؛ وذلك نتيجة تمرد الزوجة وعصيانها لأوامر زوجها ونشوزها عليه، وهكذا تبدأ مرحلة جديدة هي مرحلة النشوز التي تستوجب علاجا مختلفا باختلاف طبيعة الزوجة وشخصيتها، ولما كان الله تعالي هو العليم بنفوس خلقه وبما يصلحهم؛ فقد ظهرت الحكمة الإلهية في أنه نتيجة تعدد مظاهر النشوز وتنوع أشكاله كان العلاج الشافي منها أيضا متعددا ومتنوعا، قال الله تعالي: **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (34)** (النساء: الآية (34)).

وقد فطن الإمام الغزالي إلى أن المقصود من تأديب الزوجة الناشز هو تقويم الخلل الطاريء في شخصيتها حتى تعود إلى سابق عهدها من الصلاح والطاعة للزوج، وليس المقصود عقاب الزوجة في حد ذاته؛ لذا فقد حرص الغزالي على أن ينبه الزوج أن يراعي التدرج في مسألة تأديب زوجته الناشز وذلك في قوله: ولكن ينبغي أن يتدرج في تأديبها، وهو أن يقدم أولا الوعظ والتحذير والتخويف، فإن لم ينجح ولاها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة إلي ثلاث ليال، فإن لم ينجح ذلك فيها ضربها ضربا غير مبرح؛ بحيث يؤلمها ولا يكسر لها عظما، ولا يدمي لها جسم، ولا يضرب وجهها فذلك منهي عنه. (الغزالي، 2005، 488).

وقد رتب الإمام الغزالي الوسائل الذي يستخدمها الزوج في التأديب وفقا لحالة زوجته: (اليوسف، 1988، 119: 120).

1- الوعظ .

2- الهجران في المضاجع.

3- الضرب.

4- الاستعانة بالمصلحين من أقارب الزوج والزوجة: وهذا آخر المطاف إذا عجز الرجل عن التقويم فعليه أن يستعين بحكم من أهله وحكم من أهل زوجته فيكونا أقدر على تفهم مشاكلهما لأن صاحب المشكلة كثيرا ما يعمى عن حلها.

و يؤكد الإمام الغزالي ضرورة مراعاة الزوج التدرج في تأديب زوجته، في قوله: قال الله تعالى: **فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ** (النساء جزء من الآية: (34)) فمنهم من حمل على الجمع، ومنهم من حمل علي الترتيب، والصحيح: أنه إن غلب علي ظنه أنها تنزجر بالوعظ، ومهاجرة المضطجع: لم يجز الضرب، وإن علم أن ذلك لا يزجرها جاز الضرب، والأولي ترك الضرب بخلاف الولي. (الغزالي، 1997، 305).

وقد أكد الغزالي أن ترك الضرب عند تأديب الزوجة الناشز أولى وأليق بالزوجين مع جوازه ، وأن إباحة ضرب الزوجة الناشز مقيد بشرط سلامة العاقبة، فلو أفضي إلي فساد عضو أو روح، فعليه الضمان. وله أن يضربها – وإن أمكنت من الجماع – إذا منعته غير ذلك من الاستمتاعات.(الغزالي، 1997، 306).

وعلى هذا فإن ضرب الزوجة الناشز عند الغزالي علاج جائز ليس بواجب ولا ضروري، ويأتي في المرحلة الثالثة بعد الوعظ والهجر.

ويلحظ المتأمل في مراحل علاج نشوز الزوجة التي ذكرها القرآن الكريم ووضحها الغزالي فيما سبق أن هذه الطرق الثلاث، هي لكل النساء، وليست كل امرأة تكون لها كل هذه الطرق، فمن النساء، من تكفيها الإشارة تأديبا، والإعراض اليسير هجرا، ومنهن من لا يجدي معهن إلا الضرب، وذلك واقع في كل زمان، وهو مظهر ولاية التأديب، ولكن الإسلام منع الضرب إذا كان مبرحا، أو شائنا. (أبو زهرة، 1971، 222).

فمرحلة البعاد التي تأتي بعد الوعظ عبر عنها القرآن الكريم بلفظ الإعراض ، وهو تعبير سديد عن حالة توتر تصيب الرجل وتدفعه أن يهجر زوجته – لا هجرا عاديا – ولكنه الهجر الطويل القاسي، المشحون بالتوتر والانتظار، إن المرأة تعجز عن الهجران الشديد الذي يطيقه الرجل. (عنيشل، 2008، 188).

والهجر في المضاجع: إن هجر المرأة في الفراش هو أحد أساليب التأديب المعنوية حتي يعبر الزوج عن عدم رضائه عن سلوك زوجته وعدم اتخاذها سكنا له وهو ما يدعو الزوجة إلي أن تتدبر حالها وتعود إلي صوابها (عامر، 2010، 134). خاصة من تحب زوجها ويشق عليها هجره إياها، وإنما يتحقق بالهجر في الفراش نفسه، وتعمد هجر الفراش أو الحجرة زيادة في العقوبة لم يأذن بها الله تعالي وربما يكون سببا لزيادة الجفوة. وفي هجر المضجع نفسه معني لا يتحقق في البيت الذي هو فيه؛ لأن

الاجتماع في المضجع هو الذي يهيج شعور الزوجية فتسكن نفس كل من الزوجين إلى الأخر ويزول اضطرابهما.(أبو زيد، 2008، 100) وإن كانت المرأة من الصنف الذي لا يستجيب للكلمة أو رادع الهجر في الفراش عندها يلجأ الزوج إلى الضرب غير المبرح الذي لا يقصد به الإهانة بل التأديب، لتعود الحياة إلى ما كانت عليه. (الخباص، 2008، 154).

ولعل الحكمة من هذا التدرج في التأديب أن الزوج أعلم الناس بزوجته، فلا يتمادى في وعظه حيث لا ينفع التمادي ولا يقسو حين تضر القسوة، وأن يكون حكيما لينا عطوفا حتي يجدي الوعظ وينفع الزجر وليعلم بأنه يكلم شريك عمره وحامل اسمه وأم ولده وبعضا من نفسه وأنه لا شك بأن الموعظة الحسنة المناسبة في الوقت والمكان المناسب ستأتي بأفضل الثمار وتعيد الزوجة الناشز إلي الطريق القويم. (المكتب العالمي للبحوث، 1984، 32).

وهكذا يتضح أن التأديب له حد أدني وهو الوعظ والإرشاد، وحد أعلي وهو الضرب، وبينت سنة النبي صلي الله عليه وسلم أنه ضرب غير مبرح ولا شائن بحيث لا تقع الوحشة بين الزوجين. (الرافعي، 2001، 439).

إن الإسلام منهج يتصف بالواقعية, والشمول، وملاءمة الناس في اختلاف أحوالهم وطباعهم، والناس متباينون في ذلك؛ لذا فقد اقتضي الأمر أن تتنوع أساليب التعامل معهم وإصلاحهم، ومن هذا المنطلق كان أسلوب الإسلام في علاج نشوز المرأة، فمن النساء من هي رقيقة المشاعر تترك فيها الكلمة أبلغ الأثر، ومنهن من لا تدرك قوة الرجل إلا بقهرها عضليا فلا يجدي معها إلا الضرب. (عقلة، 2002، 181).

المضامين التربوية:

1- حماية الأسرة المسلمة من المشكلات والخلافات والنزاعات، بحثا عن أسرة سعيدة سليمة نفسيا.
2- بين القرآن الكريم أن التحكيم هو أحد الوسائل المستخدمة في حل النزاع بين الزوجين في حالة عدم القدرة والسيطرة علي مشاكلهم ومن ثم عدم التفاهم بينهم.
3- النزاع والخلاف أمر طبيعي بين الزوجين وشرع القرآن التدرج في حل النزاع بداية من الوعظ والحوار إلي التحكيم.
4- الحب والتفاهم بين الزوجين مفتاح السعادة واستمرار الحياة الزوجية بين الزوجين.

نتائج البحث

من النتائج التي توصل إليها البحث ما يلي :

1 – الأصل في العلاقة الزوجية أنها قائمة لتحقيق السكن والمودة والرحمة بين الزوجين ، وما عدا ذلك من وجود خلافات أو نزاعات بين الزوجين هو أمر طارىء يجب معالجته حتى تعود الأسرة إلى وضعها الطبيعي من المودة والحب بين الزوجين.

2 – النشوز قد يكون من الزوجة، أو من الزوج، أو منهما معا.

3 – نشوز الزوجة هو خروجها عن الطاعة الواجبة عليها للزوج من غير عذر.

4 – تعددت مظاهر نشوز الزوجة فقد يكون النشوز منها بالقول كرفع الصوت والشتم ونحوه، أو بالفعل كالامتناع عن خدمته أو الخروج بغير إذنه ، أو بهما معا.

5 – يمكن إجمال أسباب نشوز الزوجة في سوء الاختيار من الزوجين، وضعف الجانب التربوي لدى الزوجين، والصفات الشخصية للمرأة من شدة الغيرة أو طابع العناد، وتدخل الأهل أو غيرهم في حياة الزوجين.

6 – ينبغي على الزوج أن يتفهم مشاعر زوجته، فإذا أحس بوجود تغير في سلوكها وتصرفاتها فعليه أن يبحث عن أسباب ذلك ويعالجها بحكمة ولطف قدر الإمكان حتى لا يصل الخلاف بينهما إلى مرحلة النشوز.

7 – يرى الغزالي أنه ينبغي على الزوج مراعاة التدرج في علاج نشوز زوجته؛ فيبدأ تأديبها أولا بالوعظ والتحذير والتخويف، فإن لم ينجح ولاها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة إلي ثلاث ليال، فإن لم ينجح ذلك فيها ضربها ضربا غير مبرح؛ بحيث يؤلمها ولا يكسر لها عظما، ولا يدمي لها جسم، ولا يضرب وجهها فذلك منهي عنه.

8 – أكد الغزالي أنه إن غلب علي ظن الزوج أنها تنزجر بالوعظ، ومهاجرة المضطجع: لم يجز الضرب، وإن علم أن ذلك لا يزجرها جاز الضرب، والأولي ترك

9 – يرى الغزالي عند عجز الرجل عن تقويم زوجته بالوسائل السابقة من الوعظ والهجر والضرب ضرورة الاستعانة بالمصلحين من أقارب الزوج والزوجة لمحاولة الإصلاح بينهما؛ فكثيرا ما يعمى صاحب المشكلة عن حلها، وربما نجح غيره فيما عجز عنه.

ويوصي البحث الحالي لمواجهة مشكلة نشوز الزوجة بما يلي:

1 – توظيف المساجد من خلال خطب الجمعة والدروس لتعليم الناس الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسرة، وتقوية الجانب الديني لدى الزوجين كي يقوما بالواجبات كما أمرهما الله تعالى.

2 – اهتمام وسائل الإعلام المختلفة: من تلفاز، وصحف، ومجلات، بالتوعية والتوجيه في مجالات الحياة الأسرية، والعلاقة بين الزوجين.

3 – قيام الجمعيات الأسرية المتخصصة في مجال الأسرة بواجبها في توعية الناس وبخاصة المقبلون على الزواج ، من خلال الزيارات الميدانية، وإصدار النشرات الإرشادية في شؤون الأسرة.

4 – استثمار أماكن التجمعات الجماهيرية مثل مراكز الشباب والأندية الثقافية لعقد الندوات والمحاضرات في المدن والقرى والأحياء، بقصد التوعية والإرشاد في قضايا الأسرة، وكيفية حسن اختيار كل من الزوجين للآخر على أسس صحيحة.

المراجع

- **ابن فارس، أبو الحسين أحمد (1979)**. معجم مقاييس اللغة، دمشق، دار الفكر، 1979.
- **ابن منظور، جمال الدين:** لسان العرب، القاهرة، دار المعارف. (د.ت).
- **أبو زهرة، محمد (1981)**. المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، الطبعة (2)، الرياض، دار السعودية.
- **أبو زهرة، محمد(1971)**. محاضرات في عقد الزواج وآثاره، القاهرة، دار الفكر العربي.
- **أبو زيد، رشدي شحاته (2008)**. العنف ضد المرأة وكيفية مواجهته، الإسكندرية، دار الوفاء.
- **أبو غدة، حسن (1997)**. الأسرة السعيدة في رحاب الإسلام، الرياض، دار عالم الكتب.
- **أبو لحية، نور الدين (2006)**. رسالة إلى العروس المسلمة الخطبة والزفاف والحياة السعيدة، القاهرة، دار الكتاب الحديث.
- **الأصفهاني، الراغب(2009)**. مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، الطبعة (4) دمشق، دار القلم.
- **التويجري، محمد بن إبراهيم (2009)**. موسوعة الفقه الإسلامي، السعودية، بيت الأفكار الدولية.
- **الحمد، محمد بن إبراهيم (2002)**. رسائل في الزواج والحياة الزوجية الرياض ، دار ابن خزيمة.
- **الحميضي، سليمان بن محمد (1970)**. الطرق الشرعية لحل المشاكل الزوجية، السعودية، دار البحوث العلمية.
- **الخباص، محمد عوض (2008)** .الهدي النبوي في بناء العلاقات الزوجية، دار كنوز المعرفة العلمية
- **الخطيب، عبد الفتاح أحمد (2004)**. الحياة الزوجية في القرآن الكريم، بيروت، دار اليمامة.
- **الخطيب، محمد عجاج (1986)**. نظام الأسرة في الإسلام، الطبعة (2)، الكويت، مكتبة الفلاح.
- **الخطيب، محمد مصطفى عبدالله(2002)**. مشكلة الغيرة وسوء الظن بين الزوجين، الرياض، دار الوطن.
- **الرازي، محمد بن أبي بكر(2005)**. مختار الصحاح، الطبعة (9)، الأردن، دار عمار.
- **الرافعي، سالم بن عبد الغني(2001)**. أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، الرياض، دار الوطن للنشر.
- **الزبيدي، السيد محمد المرتضي الحسيني(2001)**. تاج العروس من جواهر القاموس، الكويت.
- **الشيخ، نزار محمود قاسم (2005)**.أسس اختيار الزوجين وأثره في الحد من الطلاق، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- **العك، خالد عبد الرحمن (1998)**. بناء الأسرة المسلمة في ضوء القرآن والسنة، بيروت، دار المعرفة.
- **العمري، أكرم ضياء (2008)**. العنف في الحياة الزوجية، الرياض، مكتبة العبيكان.

- **الغامدي، أحمد سعيد (1980)**. العلاقات الإنسانية في الفكر الإداري الإسلامي، مضامينها وتطبيقاتها التربوية، رسالة ماجستير غير منشورة، مكة المكرمة، كلية التربية، جامعة أم القرى.
- **الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (2005)**. إحياء علوم الدين، لبنان، دار ابن حزم.
- **الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (1997)**. الوسيط، القاهرة، دار السلام.
- **الفاعوري ، إبراهيم محمد (2006)**. الخلافات الزوجية، عمان، داريافا العلمية.
- **المالك، حصة بنت نوفل، صالح ربيع محمود (2006)**. العلاقات الأسرية، الرياض، دار الزهراء.
- **المرزوقي، آمال بنت حمزة (1995)**. مضامين تربوية في سورة البقرة، القاهرة، عالم الكتب.
- **المصري، صالح بن عبد اللطيف (2008)**. أصول المعاشرة الزوجية، القاهرة، دار ابن حزم.
- **المطوع، جاسم (2006)**. الأسرار الزوجية في ضوء الكتاب والسنة، الكويت، دار اقرأ الدولية.
- **المكتب العالمي للبحوث (1984)**. الخلافات الزوجية في نظر الإسلام، بيروت، دار مكتبة الحياة.
- **المهدي، (47) الشيماء محمد محمد، (2018)**. أمارات نشوز الزوجة وعلاجها بين موقف التشريع وواقعية التطبيق، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، العدد
- **الواعي، توفيق (2005)**. استراتيجيات في تربية الأسرة المسلمة، المنصورة، دار الشروق.
- **اليوسف، عبد الرحمن بن عبد الخالق (1988)**. الزواج في ظل الإسلام، الطبعة (3)، الكويت، الدار السلفية.
- **باحارث، عدنان حسن صالح (2004)**. أخلاق الفتاة الزوجية أهميتها ووسائلها التربوية، السعودية، دار المجتمع.
- **حميد ، على طه بديوي (2017)**. النشوز بين الزوجين أسبابه وآثاره وسبل علاجه، رسالة ماجستير غير منشورة، الخرطوم، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين.
- **خديجة عنيشل (2008)**. العلاقة الزوجية في القرآن الكريم، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية.
- **سليمان، سناء محمد (2005)**. التوافق الزواجي واستقرار الأسرة، القاهرة، عالم الكتب.
- **صالح، أيمن علي عبدالرؤوف (2004)**. تدخل الأهل في حياة الزوجين وأثر ذلك في حدوث الطلاق، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات، الأردن، المجلد (6)، العدد (2).
- **عامر، عبلة عبد العزيز(2010)**. الزواج في الشريعة الإسلامية والقانون المصري، القاهرة، دار النهضة العربية.
- **عقلة، محمد (2002)**. نظام الأسرة في الإسلام، الجزء (2)، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة.
- **علوان، عبد الله ناصح (1983)**. آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين. الطبعة (3)، القاهرة، دار السلام.
- **عمارة، محمود محمد محمد (2004)**. نحو أسرة بلا مشكلات، الطبعة (2)، دار الكتب المصرية.

- **فائز، أحمد (1992).** دستور الأسرة في ظلال القرآن، الطبعة (6)، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- **قاروت، نور حسن (1986)** : موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، مكة المكرمة، كلية الشريعة، جامعة أم القرى.
- **قاسم، علي محمد علي (2004).** نشوز الزوجة أسبابه وعلاجه في الفقه الإسلامي، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة.
- **قبلان، هشام (1983).** آداب الزواج في الإسلام، بيروت، منشورات عويدات.
- **محمود، نبيل محمد (2009).** المفاتيح الذهبية في احتواء المشكلات الزوجية، الطبعة (4)، الإسكندرية، الدار العالمية.
- **محمود، عبد الله، حسان (2006).** المشاكل الزوجية بين الشرع والعرف، بيروت، دار الهادي.
- **محمد، يوسف خطار (2001).** الحب والسعادة بين الزوجين، دمشق، مطبعة نضر .
- **مجمع اللغة العربية (2004).** المعجم الوسيط، الطبعة (4)، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية،.
- **منصور، معتصم عبد الرحمن محمد (2007)** . أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، نابلس، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية.
- **وزارة الأوقاف الكويتية (2001).** الموسوعة الفقهية، الجزء (40)، الكويت.
- **وفا، محمد علي عبدالرحمن (2003).** أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية، الجزء (1)، الإمارات، مطبوعات جامعة الإمارات.